

النهاية في غريب الأثر

- { مرا } (ه) فيه [لا تُمارُوا في القرآن فإن مراءً فيه كُفِرُ] المراءُ :
الجِدَالُ والتَّمارِي والمَراءَةُ : المُجادَلَةُ على مذهب الشَّكِّ والرَّيبَةِ .
ويقالُ لِمُناظَرَةٍ : مُماراةٌ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يَسْتَخْرِجُ ما عند صاحِبِهِ
ويَمْتَرِيه كما يَمْتَرِي الحالِبُ اللَّيِّنَ من الصَّرْعِ .
قال أبو عُبَيْدٍ : ليس وجهُ الحديثِ عندنا على الاختلافِ في التأويلِ ولكنَّه على الاختلافِ
في اللفظِ وهو أن يقولَ (في الهروي : [يقرأ]) الرَّجُلُ على حَرْفٍ فيقولُ الآخَرُ :
ليس هو هكذا ولكنَّه على خلافِهِ وكِلاهُمَا مُنْزَلٌ مَقْرُوءٌ به (بعده في الهروي :
[يُعلمُ بحديثِ النبي صلي اللّهُ عليه وسلم : نزل القرآنُ على سبعةِ أَحْرَفٍ]) . فإذا
جَدَّ كلُّ واحدٍ منهما قِراءَةَ صاحِبِهِ لم يُؤْمَنُ أن يكونَ ذلكُ يُخْرِجُهُ إلى الكفرِ
لأنه زَفَى حَرْفًا أنزله اللّهُ على نَبِيِّهِ .
والتنكيرِ في المراءِ إيدانًا بأنَّ شيئًا منه كُفِرُ فَضَلًا عما زاد عليه .
وقيل : إنما جاء هذا في الجِدالِ والمراءِ في الآياتِ التي فيها ذِكرُ القَدَرِ ونحوه من
المعاني على مذهبِ أهلِ الكلامِ وأصحابِ الأهواءِ والآراءِ دون ما تَضَمَّنَتْهُ من
الأحكامِ وأبوابِ الحلالِ والحرامِ فإن ذلكَ قد جَرَى بين الصحابةِ فَمَن بعدهم من العلماءِ
وذلكَ فيما يكونُ الغَرَضُ منهُ والباعثُ عليه ظهورَ الحقِّ لِيُتَّبَعَ دون الغَلابَةِ
والتَّعْجِيزِ . واللّهُ أَعْلَمُ .
(ه) وفيه [إمْرَ الدِّمِّ بما شئتَ] أي اسْتَخْرِجَهُ وأجْرَهُ بما شئتَ . يريد
الذَّبْحَ . وهو من مَرَى الصَّرْعَ يَمْرِيهِ .
ويروى [أُمْرَ الدِّمِّ] من مارَ يَمُورُ إذا جرى . وامارَهُ غيرُهُ .
قال الخطَّابي : أصحابُ الحديثِ يَرَوْنَ وَوَنَهُ مُشَدِّدِ الرِّاءِ وهو غَلَطٌ . وقد جاء في
سَنَنِ أبي داود والنَّسائي [أَمْرَرِ] بِرِاءِ يَنْرِ مُظَاهَرَتَيْنِ . ومعناه اجْعَلِ
الدِّمَّ يَمْرُورًا : أي يَذْهَبُ فَعَلَى هَذَا من رواه مُشَدِّدِ الرِّاءِ يكونُ قد
أَدْغَمَ وليس بِغَلَطٍ .
- ومن الأوَّلِ حديثُ عاتكةَ : .
- مَرَوْا بالسُّيُوفِ المُرْهَفَاتِ دِمَاءَهُمْ .
أي اسْتَخْرِجُواها واسْتَدْرُواها .
- وفي حديثِ نَضْلَةَ بنِ عَمْرٍو [أنه لَقِيَ النبي صلي اللّهُ عليه وسلم بِمَرِيَّيْنِ]

هو تَثْنِيَّةٌ مَرِّيٌّ بوزنِ صَبِيٍّ .

ويروى [مَرِّيَّتَيْنِ] تثنيةٌ مَرِّيَّةٌ . والمَرِّيُّ والمَرِّيَّةُ : الذَّاقَةُ الغَزِيرَةُ الدَّرَرُ من المَرِّيِّ وهو الحَلْبُ وزنُّها فَعِيلٌ أو فَعُولٌ .
(ه) ومنه حديث الأحنف [وَسَاقَ مَعَهُ ذَاقَةَ مَرِّيًّا] .

- وفيه [قال له عَدِيٌّ بنُ حَاتِمٍ : إذا أَصَابَ أَحَدٌ نَاصِيِدًا وليس معه سِكِّينَ أَنْذَرِيحٌ بالمَرَوَّةِ وشِقَّةُ العَصَا ؟] المَرَوَّةُ : حَجَرٌ أَبْيَضٌ بِرَّاقٌ .
وقيل : هي التي يُقَدِّحُ منها النار .

ومَرَوَّةٌ المَسْعَى : التي تُذَكِّرُ مَعَ الصَّفَا وهي أحدُ رَأْسَيْهِ اللَّذَيَّنِ يَنْتَهِي السَّعْيُ إليهما سُميت بذلك .

والمراد في الذبح جِنْسُ الأحجار لا المَرَوَّةُ نفسُها . وقد تكرر ذكْرُها في الحديث .
- وفي حديث ابن عباس [إذا رَجُلٌ من خَلْفِي قَدَ وَضَعَ مَرَوَّتَهُ على مَنكَبِي فإذا هو عليٌّ] .

- وفيه [أن جبريل عليه السلام لَقِيَهُ عند أحجار المراءء] قيل : هي بكسر الميم : قُبَاءٌ فأما المراءءُ بضم الميم فهو داءٌ يُصَيَّبُ الذَّخْلُ